37 - حدثنا القاضي الحسين بن إسماعيل نا عبد ا بن شبيب نا يحيى بن إبراهيم بن أبي قتيلة حدثني عبد العزيز بن محمد عن محمد بن عبد ا بن عمر بن عثمان عن الزهري عن سالم عن بن عمر ان عمر بن الخطاب قال Y إن القبلة من اللمس فتوضؤوا منها صحيح